

2026/18

مقترح قانون

واردات عدد.....
06 مارس 2026
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

يتعلق بتسوية وضعية الآبار الفلاحية العميقة غير المرخصة

الفصل الأول:

تسوى وضعية الآبار الفلاحية العميقة غير المرخصة والمنجزة قبل تاريخ 10 ديسمبر 2024، مقابل دفع معلوم مالي قدره ثلاثة آلاف وخمس مائة دينار (3500 د) ووفقا لشروط وإجراءات تضبط بقرار من الوزير المكلف بالمياه.

تُمكن التسوية من التمتع بجميع امتيازات الدولة اللاحقة لها ولا يجوز المطالبة بتلك الامتيازات بصفة رجعية.

تنتهي إجراءات التسوية في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2027.

الفصل 2:

تلغى أحكام الفصل 81 من القانون عدد 48 لسنة 2024 المؤرخ في 9 ديسمبر 2024 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2025.

2026/18

شرح الأسباب

(مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الآبار الفلاحية العميقة غير المرخصة)

يأتي مقترح القانون المتعلق بتسوية وضعية الآبار الفلاحية العميقة غير المرخصة في سياق وطني يتسم بتفاقم ندرة الموارد المائية وتزايد الضغط على الموائد المائية الجوفية نتيجة التغيرات المناخية وتواتر سنوات الجفاف، إلى جانب الانتشار الواسع للآبار المحفورة دون ترخيص، خاصة بالمناطق الفلاحية والريفية.

وتسبب عدم تسوية وضعية الآبار الفلاحية العميقة غير المرخصة في صعوبة تمكن الفلاحين من الولوج إلى خطوط التمويل من القطاع البنكي والتمتع بالامتيازات من الوكالة الوطنية للاستثمار الفلاحي، مما أثر سلبا على تطوير المنظومات الإنتاجية للفلاحة وعلى الوضعية الاقتصادية والاجتماعية لصغار الفلاحين.

وقد أفرز هذا الوضع واقعا ميدانيا معقدا أثبت محدودية المقاربة الزجرية وحدها ولم يحقق الحماية اللازمة للموارد المائية كما ترتب عنه جملة من الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية دون تحقيق التحكم الفعلي في كميات الضخ أو حصر الاستغلال غير المنظمة. ومن هذا المنطلق يهدف هذا المقترح إلى اعتماد مقاربة تنظيمية انتقالية تقوم على ادماج الوضعيات ضمن اطار قانوني مضبوط وخاضع للرقابة.

كما يهدف هذا المقترح أساسا إلى تمكين الإدارة من حصر الآبار غير المرخصة وضبط شروط استغلالها والتحكم في كميات الضخ عبر آليات القياس والمتابعة بما يضمن حماية الموائد المائية، خاصة تلك المهددة بالاستنزاف أو التدهور النوعي.

مع الحفاظ على ديمومة النشاط الفلاحي وضمان التزود بالماء الصالح للشرب بالمناطق الريفية.

وسيمكن هذا المقترح من تجاوز الإشكاليات التي عطلت تطبيق الفصل 81 من القانون عدد 48 لسنة 2024 المؤرخ في 9 ديسمبر 2024 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2025 والمتمثلة خاصة منها في عدم التنصيص على الآبار غير المجهزة بالمضخات الحرارية والاقتصار على الآبار الكهربائية وتلك التي تعمل بالطاقة الشمسية وعدم تحديد سقف زمني لعمليات التسوية وعدم إدراج الآبار التي سيتم إنجازها بعد تاريخ صدور هذا القانون. بالإضافة إلى أن هذا الفصل لا يحيل على نصوص ترتيبية.

وبتالي يُقر المقترح مبدأ تدرج القواعد القانونية من خلال ضبط الإطار العام للتسوية بالقانون واحالة التفاصيل الإجرائية والفنية إلى قرار من الوزير المكلف بالمياه. بما يضمن المرونة اللازمة للتكيف مع تطور وضعية الموارد المائية ويؤمن الانسجام مع أحكام مجلة المياه والنصوص الترتيبية الجاري بها العمل.

كما يكرس المقترح مبدأ الحوكمة والرقمنة للمنتفعين بالتسوية والتصرف اللامركزي عبر أحداث لجان جهوية مختصة للبت في مطالب التسوية في آجال مضبوطة. وبذلك يشكل هذا المقترح آلية قانونية انتقالية متوازنة لا تمثل تسوية مطلقة، وإنما إطارا منظما ومشروطا يهدف إلى حماية الثروة المائية الوطنية ويضمن الأمن المائي ويحقق التوازن بين متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وواجب المحافظة على

الملك العمومي للمياه، في انسجام مع مبادئ التنمية والتزامات الدولة في مجال التكيف مع التغيرات المناخية.

قائمة إمضاءات السادة النواب حول

مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الآبار العميقة غير المرخصة

الإمضاء	الإسم واللقب	ع/ر
	حسين بوعويدي	1
	ستيفان الزعموري	2
	نجيب كرمي	3
	خالد طليم المبروكي	4
	محمد بن محمد	5
	محمد الستام الزاري	6
	سير بن بو صندل	7
	الطاهر بن منصور	8
	حمزة بن هيام	9
	محمد بن سعيد	10
	صابر المهدوي	11
	وليد الكافي	12
	محمد علي	13
	عبد الرزاق عويدي	14
		15
		16

2026/18

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في... de... 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، محمد المصوري
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الأبار العميقة غير المرخصة.	عنوان مقترح القانون
02 فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/18

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في... 8... 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلّق بتسوية وضعية الابار العميقة غير المرخصة.	عنوان مقترح القانون
02 فصول	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونية قصد النّظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/18

باردو في، ما، 03 ط 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، مسيرين ب. محمد
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الابار العميقة غير المرخصة.	عنوان مقترح القانون
02 فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الآبار العميقة غير المرخصة.	عنوان مقترح القانون
02 فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في 04 ديسمبر 2026/18

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، **عبد القادر الزارعي**
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الآبار العميقة غير المرخصة.
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	02 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/18

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 2026/18/15

تصريح

بتبني مقترح قانون

سيفيقا الزعموري

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الآبار العميقة غير المرخصة.
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	02 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/18

باردو في 2026/3/15

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله، نجيب عكر
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بتسوية وضعية الابار العميقة غير المرخصة.
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	02 فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/18
برددو في... 06... 03... 02... 01...

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله،
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون يتعلق بتسوية وضعية الآبار العميقة غير المرخصة.	عنوان مقترح القانون
02 فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء
الريوي

